

سنن البيهقي الكبرى

1974 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ علي بن الفضل بن محمد بن عقيل الخزاعي أنبأ أبو شعيب الحراني ثنا علي بن المديني ثنا هشام أبو الوليد ثنا شعبة أخبرني هلال الوزان قال سمعت بن أبي ليلى قال قال ي جاء رجل إلى عمر B فقال يا أمير المؤمنين احملني فقال وا لا أحملك فقال وا لا أحملني قال وا لا أحملك قال وا لا أحملني إنني بن سبيل قد أدت بي راحلتي فقال وا لا أحملك حتى حلف نحو من عشرين يمينا قال فقال له رجل من الأنصار ما لك ولأمير المؤمنين قال وا لا يحملني إنني بن سبيل قد أدت بي راحلتي قال فقال عمر وا لا أحملك ثم وا لا أحملك قال فحملة ثم قال من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه قال علي بن المديني هذا حديث غريب الكفارة واحدة قال الشيخ ليس ذلك بين في الحديث ويذكر عن مجاهد عن بن عمر Bهما أنه أقسم مرارا فكفر كفارة واحدة وروي عن بن عمر Bهما في توكيد اليمين وهو تكريرها في الشيء الواحد مذهب آخر